

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٧٠ لسنة ١٩٥٨

بشأن منح تعويض لورثة المرحوم نظير وهبة حسن وتعويض
ورثة المرحوم الفاضل عبد الدايم

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

قرر :

مادة ١ - ينبع ورثة المرحوم نظير وهبة حسن المشرف الاجتماعي
بمدرسة المنيا الثانوية سابقاً تعويضاً قدره ألف جنيه مصرى .

مادة ٢ - ينبع ورثة المرحوم الفاضل عبد الدايم المدرس بمدرسة
المنيا الثانوية سابقاً تعويضاً قدره خمسةمائة جنيه مصرى .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٧٨ (٢٠ ديسمبر ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٦٩ لسنة ١٩٥٨

بشأن الموافقة على انضمام الجمهورية العربية المتحدة (الإقليم السوري)
إلى الاتفاقية الدولية الخاصة بالاستيراد المؤقت للسيارات والاتفاقية
الخاصة بالتسهيلات الجمركية للسياحة والبروتوكول الملحق بها والمتعلق
باستيراد المستندات والبيانات الخاصة بالدعائية السياحية والموقع عليها
في نيويورك في ٤ يونيو سنة ١٩٥٤ وتعويض السيد نائب وزير الخارجية
بنفس تاريخه .

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٥٦ من الدستور المؤقت ،

قرر :

مادة ١ - وافق على انضمام الجمهورية العربية المتحدة (الإقليم السوري)
إلى الاتفاقية الدولية الخاصة بالاستيراد المؤقت للسيارات والاتفاقية
الخاصة بالتسهيلات الجمركية للسياحة والبروتوكول الملحق بها والمتعلق
باستيراد المستندات والبيانات الخاصة بالدعائية السياحية والموقع عليها
في نيويورك في ٤ يونيو سنة ١٩٥٤ وتعويض السيد نائب وزير الخارجية
في توقيع وثائق الانضمام .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٧٨ (٢٠ ديسمبر ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر